الأمم المتحدة
A/HRC/56/71
الجمعية العامة
Distr.: General
3 June 2024
Arabic
Original: Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والخمسون
18 حزيران/يونيه – 12 تموز/يوليه 2024
البندان 2 و10 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

المساعدة التقنية وبناء القدرات في كولومبيا

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

يتضمن هذا التقرير وصفاً للمساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات اللذين قدَّمتهما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى السلطات الوطنية والمحلية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في كولومبيا، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 22/53. ويركز التقرير على الدعم التقني المقدم من أجل تنفيذ التوصيات التي قدمتها لجنة إيضاح الحقيقة والتعايش وعدم التكرار بشأن التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وأفعال الفساد، وإصلاح قطاع الأمن، وحماية القادة الاجتماعيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وتحديد ووضع سياسة عامة من أجل إرساء ثقافة السلام.

* تقرر نشر هذه الوثيقة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروفٍ خارجة عن إرادة الجهة التي قدمتها.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- يقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 22/53 بشأن تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في كولومبيا من أجل تنفيذ توصيات لجنة إيضاح الحقيقة والتعايش وعدم التكرار (لجنة الحقيقة).

2- وفي هذا القرار، طلب مجلس حقوق الإنسان إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) أن تقدم وتكثِّف، خلال فترة سنتين قابلة للتجديد، مساعدتها التقنية ودعمَها في مجال بناء القدرات للسلطات الوطنية والمحلية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية من أجل مساعدة كولومبيا في تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة. كما طلب إليها أن تولي اهتماماً خاصاً للضحايا وأن تعتمد منظوراً جنسانياً يراعي الفئات الإثنية واحتياجاتها المختلفة في مجالات التحقيق في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، ومخالفات القانون الدولي الإنساني وأفعال الفساد، وحقوق الإنسان وإصلاح قطاع الأمن، وحماية القادة الاجتماعيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وأن تحدد وتضع سياسة عامة من أجل إرساء ثقافة السلام.

3- وبالإضافة إلى ذلك، طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 22/53، أن يُعد خبير دولي في مجال حقوق الإنسان تقريراً يحدد فيه العقبات التي تعترض تنفيذ اتفاق السلام لعام 2016، ولا سيما العقبات التي أعلنتها محكمة السلام الخاصة في آذار/مارس 2023، ويحدد عواقب هذه العقبات على التمتع الكامل بحقوق الإنسان بموجب القانون الدولي، وبالحق المحلي في السلام المكرس في دستور كولومبيا، ويقدِّم فيه توصيات من شأنها أن تساعد في التغلب عليها. وقدمت هذا التقريرَ الخبيرةُ الدوليةُ أنطونيا أُورِّيخولا، في 2 نيسان/أبريل 2024، خلال الدورة الخامسة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان.

4- ومنذ تموز/يوليه 2023، أثَّرت حالة السيولة في الميزانية العادية للأمانة العامة للأمم المتحدة بشكل مباشر في قدرة مفوضية حقوق الإنسان على تقديم كل المساعدة التقنية المقررة في المجالات الأربعة المحددة في قرار مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما في مجال التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وأفعال الفساد، وفيما يتعلق بتحديد ووضع سياسة عامة من أجل إرساء ثقافة السلام.

ثانياً- توصيات لجنة الحقيقة

5- في حزيران/يونيه 2022، نشرت لجنة الحقيقة تقريرها النهائي[1]. وراعت اللجنة في هذا التقرير النُّهج التفاضلية، بما فيها النهج الجنساني، والنهج الإثني، والنهج الإقليمي.

6- ويتناول الفصل المعنون "النتائج والتوصيات" العوامل الرئيسية لاستمرار النزاع المسلح، ويعرض 67 توصية محورية لحفز إصلاحات هيكلية من شأنها أن تُحدث تحولات ثقافية وإدارية وقانونية وسياسية، بهدف إرساء أسس عدم التكرار وتعزيز بناء السلام والديمقراطية وسيادة القانون. ومن مجموع التوصيات، ينبغي تنفيذ 37 توصية في المدى القصير (سنة واحدة)، و28 توصية في المدى المتوسط (في غضون ثلاث سنوات)، وتوصيتين خلال فترة تفوق ثلاث سنوات. ويطرح كل ذلك تحدّياً وشيكاً ينبغي التصدي له حتى يتسنى تنفيذ هذه التوصيات.

7- وبموجب المرسوم بقانون رقم 588 لعام 2017، أُنشئت لجنة متابعة ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة. وبدأت عملها بعدما نشرت لجنة الحقيقة تقريرها النهائي في حزيران/يونيه 2022، وتضم سبعة

(1) انظر https://www.comisiondelaverdad.co/.

أعضاء (أربع نساء وثلاثة رجال) اختارهم مفوض لجنة الحقيقة. وتتمثل ولايتها، التي تدوم سبع سنوات اعتباراً من تاريخ بدء عملها، في متابعة ورصد تنفيذ التوصيات، ويجب عليها تقديم تقارير دورية بهذا الشأن[2]. وتضطلع هذه اللجنة بدور محوري في وضع ورصد مؤشرات لتقييم أوجه التقدم المحرز والتحديات القائمة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات. ولدى هذه اللجنة حالياً أمانة تقنية مؤلفة من فريق يضم 11 شخصاً، وخُصصت لها ميزانية لعام 2024.

8- ونشرت اللجنة تقريرها الأول بشأن المتابعة في تموز/يوليه 2023[3]، وحددت فيه 220 توصية و647 إجراء لازماً لتنفيذ هذه التوصيات. وضمَّنت اللجنة هذا التقريرَ تحليلاً قائماً على النهج التفاضلي والتنظيم المنهجي للتوصيات الواردة في التقرير النهائي للجنة الحقيقة، التي ركزت عليها في عملها بشأن المتابعة والتحليل فيما يتعلق بإدماج التوصيات في خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026[4] وفي أنشطتها ذات الصلة على الصعيدين الوطني والإقليمي. كما أعدت دليلاً لدعم الحكومات المحلية في تنفيذ التوصيات.

9- ومن خلال وحدة تنفيذ الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم (اتفاق السلام) التابعة لمكتب المفوض السامي للسلام، وبالاشتراك مع إدارة التخطيط الوطني ولجنة متابعة ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة، أطلقت الحكومة الوطنية استراتيجية للتنسيق بين المؤسسات من أجل التنفيذ التدريجي للتوصيات. ولدعم هذه العملية، قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية ورعت أول نشاط بيداغوجي منظَّم بشأن التوصيات لفائدة الكيانات الحكومية. كما دعمت عملية نشر دليل منهجي لتمكين كل كيان من الكيانات المعنية من إعداد خطة عمل تنفيذية تتضمن إجراءات وتدابير ومؤشرات واضحة لتنفيذ هذه التوصيات.

10- وفي إطار هذه العملية، انتقت الحكومة 104 توصيات، تتعلق أساساً بالإصلاح الريفي الشامل، وبالمشاركة والأمن، والتعويض الشامل، وتنفيذ اتفاق السلام، والعدالة، وثقافة السلام، والعنصرية الهيكلية، والمخدرات، وموروث لجنة الحقيقة.

11- وقدمت مفوضية حقوق الإنسان إلى لجنة متابعة ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة المساعدةَ التقنية في مجالات منها تحديد هيكلها الداخلي وبدء عملها. وبالإضافة إلى ذلك، وبدعم من مفوضية حقوق الإنسان، أُنشئت منتديات للتنسيق بين هذه اللجنة وسلطات الدولة على الصعيدين الوطني والإقليمي للمساهمة في وضع مؤشرات لتنفيذ التوصيات.

12- أما بخصوص وزارة الدفاع، فقد قدمت إليها مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية لتصميم أنشطة توعوية وبيداغوجية بشأن توصيات لجنة الحقيقة. وشارك في هذه الأنشطة حوالي 400 فرد من أفراد قوات الأمن العام، في إطار تنفيذ تعميم وزارة الدفاع رقم 0228 لعام 2022، وذلك لأغراض تنفيذ الأنشطة البيداغوجية والتوعوية الواردة في التقرير النهائي للجنة الحقيقة.

13- كما قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية خلال الحوارات الإقليمية الأولى التي أُجريت بين لجنة متابعة ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة، ومنظمات المجتمع المدني، وممثلي المؤسسات المحلية في أربع مناطق من البلد هي منطقة أنتيوكيا، ومنطقة الساحل الكاريبي، ومنطقة الشمال الشرقي، ومنطقة بايي ديل كاوكا، والتي شارك فيها 160 شخصاً من 64 منظمة من منظمات المجتمع المدني و30 كياناً تابعاً للدولة. وجرى خلال هذه الحوارات تقييم التحديات والآفاق فيما يتعلق بتنفيذ توصيات لجنة

(2) انظر https://www.comisiondelaverdad.co/lo-que-sigue/comite-de-seguimiento.

(3) المرجع نفسه.

(4) انظر https://colaboracion.dnp.gov.co/CDT/Prensa/Publicaciones/plan-nacional-de-desarrollo-2022-2026-colombia-potencia-mundial-de-la-vida.pdf.

الحقيقة. وفي أعقاب الحوار المنظم في منطقة الشمال الشرقي، قادت شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في أراوكا، في تشرين الأول/أكتوبر 2023، بمشاركة مفوضية حقوق الإنسان، حلقة نقاش بشأن تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة مع مترشحين لمنصب محافظ هذه المقاطعة.

14- وفي نيسان/أبريل 2024، قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية خلال منتدى العمل الإقليمي الأول لدعم تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة. ومكَّن هذا المنتدى من تعزيز الحوار بين لجنة متابعة ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة ومنظمات المجتمع المدني والسلطات المحلية في منطقة الساحل الكاريبي ومنطقة الشمال الشرقي ومنطقة إيخي كافيتيرو[5]، حتى تُدرج هذه السلطات في أدوات التخطيط الإقليمي مؤشرات وإجراءات وتدابير وخططاً من شأنها أن تساهم في تنفيذ هذه التوصيات. وبالإضافة إلى ذلك، بعثت مفوضية حقوق الإنسان إلى لجنة متابعة ورصد تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة ملاحظات وتوصيات، أدرجتها هذه اللجنة في الدليل الذي أعدته لدعم الحكومات المحلية.

ثالثاً- المساعدة التقنية التي قدمتها مفوضية حقوق الإنسان

ألف- التحقيق في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، ومخالفات القانون الدولي الإنساني، وأفعال الفساد

15- رغم الجهود التي تبذلها الدولة، لا يزال ثمة مستوى عال من الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومخالفات القانون الدولي الإنساني. وخلصت لجنة الحقيقة في الفصل المعنون "النتائج والتوصيات" من تقريرها النهائي إلى وجود عجز تاريخي وعام ودائم في إحقاق العدالة في كولومبيا فيما يتعلق بالانتهاكات المرتكبة ضد ملايين الضحايا خلال النزاع المسلح الكولومبي، تحوَّل إلى عامل لاستمرار العنف السائد في البلد[6]. ومن الضروري مضاعفة الجهود ووضع استراتيجيات لكفالة إعمال الحق في العدالة كتدبير فعال من تدابير عدم التكرار.

16- وقدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية في إطار التحقيقات التي تجريها الدولة في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومخالفات القانون الدولي الإنساني التي وقعت في سياق النزاع المسلح، ولا سيما التحقيقات التي تضطلع بها آليات العدالة الانتقالية المنشأة بموجب اتفاق السلام، ومنها محكمة السلام الخاصة. كما قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية فيما يتعلق بحالات بارزة من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي وقعت بعد التوقيع على اتفاق السلام، مثل ما زُعم من حالات الحرمان التعسفي من الحياة المنسوبة إلى أفراد قوات الأمن العام، وحالات قتل المدافعين عن حقوق الإنسان.

17- وتشمل الفئة الأخيرة حالات بارزة من انتهاكات حقوق الإنسان، وقعت في السنوات الأخيرة، يُزعم أن مرتكبيها من أفراد قوات الأمن العام وتقتضي من الدولة اتخاذ تدابير ملائمة. ويتعلق الأمر، على وجه الخصوص، بما زُعم من حالات الحرمان التعسفي من الحياة في سياق احتجاجات عامي 2020 و2021 وبحالات مثل حالة آلتو ريمانسو، حيث توفي 11 شخصاً، منهم امرأة وطفل عمره 16 سنة، في سياق عملية عسكرية نُفذت في آذار/مارس 2022. وترحب مفوضية حقوق الإنسان بقرار المحكمة الدستورية، الصادر في 10 نيسان/أبريل 2024، الذي سوَّت بموجبه مسألة تنازع الاختصاص في هذه القضية وأشارت فيه إلى أن القضية الجنائية المباشَرة ضد أفراد قوات الأمن العام تندرج ضمن اختصاص

(5) شارك في هذا المنتدى أعضاء من منظمات المجتمع المدني وموظفون في مقاطعات أنتيوكيا، وأراوكا، وأتلانتيكو، وكالداس، وثيسار، وقرطبة، وغواخيرا، وماغدالينا، ونورتي دي سانتاندير، وكينديُو.

(6) انظر https://www.comisiondelaverdad.co/hallazgos-y-recomendaciones-1.

القضاء العادي[7]. وتكرر مفوضية حقوق الإنسان تأكيد أهمية تَولي القضاء العادي مهمة التحقيق في حالات الانتهاكات الجسيمة المزعومة لحقوق الإنسان المنسوبة إلى أفراد قوات الأمن، وإجراء هذه التحقيقات وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

1- انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ومخالفات القانون الدولي الإنساني التي وقعت في سياق النزاع المسلح

18- فتحت محكمة السلام الخاصة ملفات 11 قضية كبرى للنظر في أخطر الجرائم المرتكبة في سياق النزاع المسلح وأكثرها شيوعاً، بغرض تحديد الأنماط الإجرامية والمسؤولين الرئيسيين عن هذه الجرائم.

19- وستكون للأحكام الأولى التي ستصدرها محكمة السلام الخاصة أهمية حاسمة في مراعاة مقترحات تعويض الضحايا وكفالة حقوقهم، فضلاً عن ضمان الحماية القانونية لمن جرى تحديدهم باعتبارهم المسؤولين الرئيسيين عن هذه الانتهاكات. أما وحدة التحقيق والملاحقة التابعة لمحكمة السلام الخاصة، فتضطلع بدور التحقيق ومباشرة الدعاوى الجنائية فيما يتعلق بالمسؤولين الرئيسيين الذين لا يعترفون بالحقيقة كاملة ولا بمسؤوليتهم عن هذه الانتهاكات.

20- وبخصوص من لم يجر تحديدهم باعتبارهم مسؤولين رئيسيين عن الانتهاكات وأُحيلت ملفات قضاياهم إلى دائرة تحديد الوضع القانوني، ثمة تحديات مرتبطة بمشاركة الضحايا وبضمان حقوقهم وبالتحقق من نظام الالتزام بشروط المحاكمة.

21- وساهمت مفوضية حقوق الإنسان، في إطار المساعدة التقنية التي تقدمها إلى محكمة السلام الخاصة منذ إنشائها في عام 2018، في تعزيز قدرات هذه المحكمة في مجالي التحليل والتحقيق للنظر في القضايا المتعلقة بالجرائم الدولية والتحقيق فيها، استناداً إلى القواعد والمعايير الدولية، مع التركيز على إدماج النهج الجنساني والنهج الإثني في إجراءاتها. وقدمت مفوضية حقوق الإنسان هذه المساعدة إلى عدد من الجهات التابعة لمحكمة السلام الخاصة منها دائرة الاعتراف بالحقيقة، ووحدة التحقيق والملاحقة، ودائرة تحديد الوضع القانوني، وقسم حالات عدم الاعتراف بالحقيقة، وقسم الاعتراف بالحقيقة، ولجنة الشؤون الجنسانية. وساهمت المساعدة التقنية التي قدمتها مفوضية حقوق الإنسان في تعزيز المنهجيات الرامية إلى كفالة مشاركة الضحايا، استناداً إلى نهج تفاضلية، في عمليات تحديد الأولويات والتشاور وفي جلسات الاستماع المتعلقة بالاعتراف بالمسؤولية.

22- وفي عام 2023، قدمت مفوضية حقوق الإنسان، في جملة أمور، المساعدة التقنية في إطار تحقيق محكمة السلام الخاصة في حالات الاغتيال والاختفاء القسري التي ادعى موظفو الدولة أنها ناجمة عن القتال (الحالات المعروفة باسم "حالات القتل المقنَّع")، ولا سيما خلال عملية تحضير الضحايا والمتهمين لحضور جلسات الاستماع المتعلقة بالاعتراف بالمسؤولية التي عُقدت في يوبال (كاساناري) ودابيبا (أنتيوكيا) بغرض تعزيز مشاركة الضحايا في الإجراءات. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية خلال عملية إعداد خطة جبر الضرر الناجم عن العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، التي تهدف إلى وضع مشاريع لتعويض ضحايا هذه الأشكال من العنف، ووفرت المفوضية وسائل تقنية لإدماج القواعد والمعايير الدولية المتصلة بالنهج الجنساني في تصميم مشاريع جبر الضرر وفي أحكام محكمة السلام الخاصة. كما قدمت المفوضية المساعدة التقنية والدعم لمنتديات كفالة مشاركة الضحايا والتشاور معهم.

(7) القرار A-648/24.

23- وفيما يتعلق بالحوار في إطار من تعدُّد الثقافات والاختصاصات القضائية بين محكمة السلام الخاصة والقضاء الخاص بالشعوب الأصلية، قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية والدعم خلال جلسات الاستماع وغيرها من إجراءات جبر الضرر المتعلقة بالقضية الكبرى رقم 2 والقضية الكبرى رقم 5 اللتين باشرتهما محكمة السلام الخاصة في مقاطعة نارينيو ومقاطعة كاوكا، على التوالي. وتوخت هذه المساعدة تيسير المشاركة الفعلية للضحايا، ومشاركة سلطات نظامي العدالة للشعبين الأصليين ناسا وآواي.

24- وقدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية خلال جلسات الاستماع والاجتماعات التقنية بشأن التدابير الوقاية المتعلقة ببحيرة سان أنطونيو في بوينابينتورا (بابي ديل كاوكا) وبالمقبرة المركزية في نيبا (ويلا). وفي أراوكا، قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية والدعم في سياق جلسات الاستماع بشأن الاعتراف بشعب إيتنو وبشأن التدابير الاحترازية للوقاية والحماية الرامية إلى تمكين أفراد هذا الشعب من المشاركة في إجراءات محكمة السلام الخاصة في ظروف تكفل لهم الأمن والكرامة.

2- حماية الحيز المدني وإمكانية اللجوء إلى العدالة

25- فيما يتعلق بإمكانية لجوء ضحايا الانتهاكات والتجاوزات الحالية لحقوق الإنسان إلى العدالة، تركز مفوضية حقوق الإنسان مساعدتها التقنية بصفة خاصة على التحقيق في قضايا الوفيات في سياق الاحتجاجات وحالات قتل المدافعين عن حقوق الإنسان.

26- وتقدم مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية إلى اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي أنشأتها وزارة الدفاع والتي تضم النيابة العامة للدولة، ومكتب المدعي العام للدولة، والمفتشية العامة للشرطة. ويتمثل هدف هذه اللجنة في تحديد الحالات، وتبادل المعلومات، والمضي قدماً في التحقيق في الوفيات في سياق الاحتجاجات التي وقعت خلال السنوات الأخيرة.

27- أما بخصوص الحالات التي درستها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والتي تتعلق بالضحايا البالغ عددهم 14 شخصاً (3 نساء و11 رجلاً)، الذين توفوا خلال احتجاجات أيلول/سبتمبر 2020 في بوغوتا، فقد أصدر نظام العدالة الجنائية أحكاماً بالإدانة في حق فرديْ دورية الشرطة المسؤوليْن عن مقتل خابيير أومبيرتو أوردونييث بيرموديث. وفيما يتعلق بالحالات المتبقية البالغ عددها 13 حالة، تمكنت النيابة العامة للدولة من تحديد المسؤولين المزعومين عن قتل سبع ضحايا، وتمكن مكتب المدعي العام للدولة من تحديد المسؤولين المزعومين عن قتل ضحيتيْن. وتوجد قضيتان في مرحلة المحاكمة الشفوية، وثلاث قضايا في مرحلة جلسات الاستماع التحضيرية، وسبع قضايا في مرحلة التحقيق، وجرى حفظ قضية واحدة. وفصلت الشرطة الوطنية ثمانية من أفرادها (ستة من أفراد دوريات الشرطة، وملازم عقيد واحد، وعقيد واحد) بسبب مسؤوليتهم المزعومة عن جرائم القتل هذه. وباشرت النيابة العامة للدولة تحقيقات سياقية في الحالات التي وقعت في سواتشا وبيربينال وسوبا، في حين مارس مكتب المدعي العام للدولة سلطته التأديبية في جميع القضايا، وباشر إجراءات قضيتين كبيرتين ضد موظفين رفيعي المستوى في الشرطة. غير أنه لم يجر حتى الآن توجيه التهمة إلى أي موظف على أساس تسلسل القيادة، ولم يتسن تحديد مسؤولية أي شخص في أربع قضايا. وبعد مرور حوالي أربع سنوات على الوقائع، يرى أقارب الضحايا أن الإجراءات القضائية تتقدم ببطء وأنه لا تزال ثمة عقبات تعترض إمكانية اللجوء إلى العدالة، وكشف الحقيقة، والحصول على التعويض. وأَبلغت أسر بعض الضحايا، ولا سيما المكونة منها من نساء، عن تعرضها، حسبما زُعم، للتهديد والمضايقة من جانب أفراد من الشرطة.

28- كما قدمت مفوضية حقوق الإنسان إلى السلطات المساعدة التقنية فيما يتعلق بالتحقيقات في قضايا الوفيات في سياق الاحتجاجات المنظمة في إطار الإضراب الوطني في العديد من مدن البلد خلال الفترة الممتدة بين نيسان/أبريل وتموز/يوليه 2021. وباشرت اللجنة الدائمة المشتركة بين

الوكالات تحليل حالات الوفيات البالغ عددها 46 حالة التي وثقتها مفوضية حقوق الإنسان[8]. وحددت النيابة العامة للدولة الجناة المزعومين في 19 حالة، يُحتمل أن 13 منهم من أفراد قوات الأمن العام وستة من جهات فاعلة غير تابعة للدولة. ومن مجموع القضايا التي حققت فيها النيابة العامة للدولة، توجد 14 قضية في مرحلة المحاكمة، و20 قضية في مرحلة التحري، وجرى حفظ قضيتين بسبب وفاة الجاني المزعوم. وتركّز مفوضية حقوق الإنسان على التحقيق السياقي الذي باشرته النيابة العامة للدولة في قضايا الوفيات التي وقعت في كالي في 30 نيسان/أبريل 2021، والتي وُجهت التهمة في إطارها إلى قائد الشرطة الحضرية وإلى قائد فرقة العمليات الخاصة التي نفذت العمليات المعنية. وأُحرز أيضاً بعض التقدم في الحالات التي وقعت في بوغوتا وإيباغي ومدريد، ووُجهت التهمة بشأنها إلى أفرادٍ في دوريات الشرطة. غير أنه لم يصدر، بعد مرور ثلاث سنوات على الإضراب الوطني، أي حكم بالإدانة في قضايا الوفيات وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك لجملة أسباب منها التأخر المستمر في الإجراءات القضائية، وتنازع الاختصاص مع القضاء العسكري، ونقص عدد التحقيقات السياقية التي تستهدف جميع مستويات المسؤولية.

29- وفيما يتعلق بقضايا قتل مدافعين عن حقوق الإنسان، تقدم مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية إلى وحدة التحقيق الخاصة التابعة للنيابة العامة للدولة وإلى فرقة النخبة في الشرطة، ولا سيما من خلال تبادل المعلومات المتعلقة بسياق قضايا بارزة.

30- وبالاشتراك مع مكتب أمين المظالم، قدمت مفوضية حقوق الإنسان إلى النيابة العامة للدولة، ومكتب المدعي العام للدولة، والمجلس الأعلى للقضاء دراسةً تحدد مواطن القوة والتحديات فيما يتعلق بالنموذج الحالي للتحقيق في حالات قتل المدافعين عن حقوق الإنسان ومقاضاة الجناة. واستندت هذه الدراسة في منهجيتها إلى تحليل 74 حكماً بشأن جرائم قتل و20 لائحة اتهام أعدتها النيابة العامة للدولة بشأن حالات قتل المدافعين عن حقوق الإنسان التي وقعت بين عامي 2016 و2021. وتعترف الدراسة بإحراز إنجازات مؤسسية مهمة، وبخاصة فيما يتعلق بالمنهجية التي وضعتها وحدة التحقيق الخاصة التابعة للنيابة العامة للدولة وبإدماج المعايير الدولية في قواعد النظام الداخلي للنيابة العامة للدولة، مثل التوجيه رقم 2 المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2017[9]، والتوجيه رقم 8 المؤرخ 9 تشرين الأول/أكتوبر 2023[10].

31- كما تحدد الدراسة المجالات التي ينبغي تحسينها من أجل مكافحة الإفلات من العقاب والتغلب على العقبات التي تعترض إمكانية اللجوء إلى العدالة. ومن هذه المجالات ما يلي: (أ) تحسين معايير تحديد الضحايا باعتبارهم مدافعين عن حقوق الإنسان، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بالمدافعات عن حقوق الإنسان؛ و(ب) تحليل السياقات التي من شأنها توضيح طبيعة العمل الذي كان يضطلع به الشخص المعني؛ و(ج) تعزيز قاعدة الأدلة لإثبات الصلة بين دافع القتل وعمل الضحية في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان؛ و(د) تحسين مستوى التحقيق الشامل بما يمكّن من تحديد العقول المدبرة لجرائم القتل هذه وإدراج خطط لتعويض أقارب الضحايا.

(8) انظر https://www.hchr.org.co/documentos/el-paro-nacional-2021-lecciones-aprendidas-para-el-ejercicio-del-derecho-de-reunion-pacifica-en-colombia/.

(9) انظر https://www.fiscalia.gov.co/colombia/wp-content/uploads/Directiva-002-2017.pdf.

(10) انظر https://www.fiscalia.gov.co/colombia/wp-content/uploads/2023-DIRECTIVA-0008-ACTUALIZA-LINEAMIENTOS-DELITOS-CONTRA-DERENSORES-DDHH.pdf.

باء- إصلاح قطاع الأمن

32- أدرجت لجنة الحقيقة في تقريرها عدة توصيات بشأن قطاع أمن الدولة، تهدف إلى مواءمة أسلوب عمله مع رؤية جديدة للأمن من أجل السلام[11]. وينص اتفاق السلام نفسه، في الفصل المتعلق بضمانات الأمن، على إنشاء كيانات ذات صلة بقطاع الأمن، يتمثل هدفها في تعزيز قدرة الدولة على توفير ضمانات الأمن ليس فقط للمدافعين عن حقوق الإنسان أو المنتمين إلى الحركات الاجتماعية أو الحركات السياسية، بل كذلك لجميع السكان.

33- وعلى نحو ما أشارت إليه مفوضية حقوق الإنسان في مناسبات شتى[12]، سيُمكِّن التنفيذ الكامل لاتفاق السلام، بما في ذلك ما يتعلق منه بقطاع الأمن، الدولةَ من الوفاء على نحو أفضل بالتزاماتها الدولية بمنع انتهاكات حقوق الإنسان، وبحماية حقوق الإنسان وكفالتها.

34- وحددت مفوضية حقوق الإنسان خمسة مسارات استراتيجية للعمل مع الدولة، تأخذ في الاعتبار النهجيْن الجنساني والإثني التفاضليْن، من أجل دعم التحولات في قطاع الأمن على النحو المبين في اتفاق السلام والموصى به في التقرير النهائي للجنة الحقيقة: (أ) تقديم الدعم والمشورة التقنية إلى اللجنة الوطنية المعنية بالضمانات الأمنية – المنشأة بموجب اتفاق السلام – في عملية وضع السياسة العامة لتفكيك التنظيمات الإجرامية التي تهدد بناء السلام، بما فيها المسماة خليفة الجماعات شبه العسكرية وشبكات دعمها[13]، وخطة العمل المتصلة بها، وفي رصد تنفيذ هذه السياسة فيما يتعلق بأثرها على تمتع السكان بحقوق الإنسان وضمان إعمالها فعلياً؛ و(ب) إسداء المشورة التقنية إلى وزارة الدفاع فيما يتعلق بوضع سياسة الأمن والدفاع وتعايش المواطنين: ضمانات الحياة والسلام للفترة 2022-2026[14]، وبرصد تنفيذها، من منظور التمتع بالضمانات الأمنية، مع إعطاء الأولوية لحماية المنحدرين من أصل أفريقي وأفراد الشعوب الأصلية، ولا سيما المعرضون منهم لخطر الإبادة الجسدية والثقافية؛ و(ج) تقديم المساعدة التقنية إلى الشرطة الوطنية في إطار عملية تحوُّلها؛ و(د) حفز تنفيذ توجيه وزارة الدفاع رقم 13 لعام 2019، الذي ينص على إنشاء آلية للحوار المباشر بين القوات المسلحة والشرطة الوطنية ووزارة الدفاع ومفوضية حقوق الإنسان، من أجل تقييم مشاكل محددة في مجال حقوق الإنسان؛ و(هـ) تقديم المساعدة التقنية إلى كونغرس الجمهورية لإعداد مشروع إصلاح قانون الاستخبارات ومكافحة التجسس (القانون رقم 1621).

35- وأسدت مفوضية حقوق الإنسان المشورة التقنية بشأن القواعد والمعايير والممارسات الجيدة الدولية في مجال حقوق الإنسان في إطار عملية إعداد "السياسة العامة لمكافحة الأفعال الإجرامية وتفكيك التنظيمات الإجرامية التي تهدد بناء السلام، بما فيها المسماة خليفة الجماعات شبه العسكرية وشبكات دعمها"، التي اعتُمدت في أيلول/سبتمبر 2023[15]. وبالتالي، توخت هذه السياسة معالجة أسباب العنف

(11) التوصيات رقم 39، و40، ومن 40-1 إلى 40-8، و41، و42، و43، و44، و45، و46، و47، و48. ويمكن الاطلاع على كل التوصيات في: https://www.comisiondelaverdad.co/hallazgos-y-recomendaciones/recomendaciones-if#.

(12) A/HRC/34/3/Add.3، الفقرتان 9 و10؛ وA/HRC/37/3/Add.3، الفقرة 7؛ وA/HRC/40/3/Add.3، الفقرات 3، و4، و10؛ وA/HRC/43/3/Add.3، الفقرتان 1 و5؛ وA/HRC/46/76، الفقرة 81(أ)؛ وA/HRC/49/19، الفقرة 1؛ وA/HRC/52/25، الفقرة 16.

(13) انظر https://portalparalapaz.gov.co/wp-content/uploads/2023/10/Documento-comision-nacional-de-garantias-de-seguridad_02.pdf.

(14) انظر https://ddhhcolombia.org.co/wp-content/uploads/2023/05/GARANTIAS-PARA-LA-VIDA-Y-LA-PAZ.pdf.

(15) انظر https://portalparalapaz.gov.co/aprobada-politica-de-desmantelamiento-de-organizaciones-criminales/08/.

الهيكلية من خلال ضمان الحقوق. كما تضمنت هذه السياسة نهج الأمن البشري من منظور قائم على حقوق الإنسان، والنهج الجنساني، والنهج الإثني، والنهج التفاضلي، بهدف وضع ضمانات فعالة لعدم التكرار من خلال تعزيز وجود الدولة وعملها الشامل. وبالإضافة إلى ذلك، حفزت المشورة التقنية التي أسدتها مفوضية حقوق الإنسان تنفيذَ هذه السياسة باتباع نهج إقليمي، والمشاركة الفعالة للسكان في الأقاليم (المناطق غير الحضرية)، وتعزيز إجراءات المساءلة.

36- ووضعت مفوضية حقوق الإنسان مذكرة تفاهم مع وحدة تنفيذ اتفاق السلام من أجل تقديم المساعدة التقنية خلال عملية وضع سياسة تفكيك التنظيمات الإجرامية وخلال مرحلة تنفيذها. ومن المتوقع، في إطار هذه المساعدة، أن ترصد مفوضية حقوق الإنسان تنفيذ هذه السياسة بغرض تقييم أثرها، من منظور قائم على حقوق الإنسان، في بعض البلديات التي حددتها اللجنة الوطنية المعنية بالضمانات الأمنية.

37- وتهدف سياسة الأمن والدفاع وتعايش المواطنين، التي نُشرت في نيسان/أبريل 2023، والتي تتضمن توصيات عديدة من لجنة الحقيقة ومفوضية حقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان في كولومبيا، إلى المساهمة في تنفيذ اتفاق السلام في الأقاليم. وتستند هذه السياسة إلى مفهوم الأمن البشري، ويتمثل هدفها الرئيسي في حماية الأرواح والبيئة. وتستحسن مفوضية حقوق الإنسان اتباع هذه السياسة نهجاً قائماً على حقوق الإنسان من أجل التصدي للعنف في الأقاليم، واستنادَها إلى نهج وقائي، وإعطاءَها الأولوية لحماية السكان الذين يشاركون بنشاط في تحديد احتياجاتهم الأمنية. وتنص هذه السياسة على أن المسؤولية عن الأمن لم تعد تقع حصراً على عاتق قوات الأمن العام. كما تنص على إشراك مختلف مؤسسات الدولة التي ترتبط بقطاعات تتحمل مسؤوليات شتى في هذا المجال، منها الصحة، والتعليم، والإسكان، والعمل، والتنمية، والتي ينبغي لها أن تنسق عملها بفعالية كي يغطي كل الجوانب التي يشملها هذا المفهوم الجديد للأمن، مع مراعاة الخصائص المتنوعة لمختلف الفئات السكانية.

38- ورغم تراجع بعض مؤشرات العنف في عام 2023، فلا يزال توسع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والتنظيمات الإجرامية الإقليمي المستمر وتحكُّمها الاجتماعي والإقليمي[16]، على حد سواء، يؤثران على حقوق السكان المدنيين، بمن فيهم أعضاء المنظمات الإثنية الإقليمية والمنظمات الشعبية، ويُعرِّضان للخطر البقاء المادي والثقافي لمختلف الشعوب المنحدرة من أصل أفريقي والشعوب الأصلية وأنماط تنظيمها التاريخية. وفي هذا الصدد، ترى مفوضية حقوق الإنسان أنه من الضروري تحسين مستوى تنسيق إجراءات الدولة على الصعيد الإقليمي لدى تنفيذ السياسات التالية: سياسة السلام التام[17]؛ والسياسة العامة لمكافحة الأفعال الإجرامية وتفكيك التنظيمات الإجرامية التي تهدد بناء السلام، بما فيها المسماة خليفة الجماعات شبه العسكرية وشبكات دعمها؛ وسياسة الأمن والدفاع وتعايش المواطنين: ضمانات الحياة والسلام للفترة 2022-2026؛ والسياسة الوطنية لمكافحة المخدرات للفترة 2023-2033[18]. ومن الضروري أيضاً تمكين المنظمات الإثنية الإقليمية والمنظمات الشعبية، باعتبار ذلك محوراً أساسياً لإعطاء الأولوية لحماية السكان المدنيين والإقليم الوطني. ومن الضروري، على وجه الخصوص، تحسين مستوى التنسيق بين السلطات المحلية والإقليمية والوطنية في صياغة مختلف السياسات وتنفيذها، بغية تعزيز وجود سلطات الدولة في الأقاليم.

(16) يُقصد بعبارة "التحكم الاجتماعي" استراتيجيات التخويف والمضايقة والضغط والابتزاز، وغيرها من الأساليب، التي تستخدمها الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والتنظيمات الإجرامية للتحكم في السكان والأقاليم.

(17) انظر https://www.funcionpublica.gov.co/eva/gestornormativo/norma.php?i=197883.

(18) انظر https://www.minjusticia.gov.co/Sala-de-prensa/Documents/Pol%C3%ADtica%20Nacional%20de%20Drogas%202023-2033%20%27Sembrando%20vida,%20desterramos%20el%20narcotr%C3%A1fico%27.pdf.

39- وباشرت الشرطة الوطنية عمليةً للتحول المؤسسي. ومن عناصر هذه العملية تعزيز إدماج القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في مبادئ عمل الشرطة وفي نظامها التأديبي، وكذلك تغيير أساليب التعامل مع سكان الأقاليم، على نحو يجعل احترام حقوق الإنسان مسألة معتادة لدى أفراد الشرطة الوطنية في أداء مهامهم اليومية. وفي هذا الصدد، قدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية من خلال مجموعة من التوصيات بإدماج القواعد والمعايير والممارسات الجيدة الدولية في مجال حقوق الإنسان ذات الصلة على نحو شامل وفعال في مجلد حقوق الإنسان، الذي يشكل أداة أساسية لمبادئ عمل الشرطة الوطنية. وأسدت مفوضية حقوق الإنسان المشورة بشأن تصميم المناهج الدراسية لتدريب القضاة المختصين بإصدار القرارات التأديبية، ويسرت تنظيم 16 منتدى للحوار بين الشرطة الوطنية والسكان على الصعيد الإقليمي. وبطلب من وزارة الدفاع، يسرت مفوضية حقوق الإنسان تنظيم منتدى للحوار بين منظمات المجتمع المدني والشرطة الوطنية من أجل اعتماد نظام جديد بشأن استخدام القوة والأسلحة الأقل فتكاً، ولا سيما في سياق الاحتجاجات، وفقاً للمعايير الدولية.

40- وفيما يتعلق بتنفيذ توجيه وزارة الدفاع رقم 13 لعام 2019، أُنشئت لجنة للحوار المنتظم على الصعيد الوطني لمناقشة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان التي حددتها مفوضية حقوق الإنسان. ومكَّنت هذه اللجنة من إجراء حوار مباشر بين مفوضية حقوق الإنسان وقوات الأمن العام بغرض تحديد إجراءات وقائية لتفادي تكرار المشاكل المحددة. ومن المقرر إجراء هذا الحوار على الصعيد الإقليمي لتوسيع نطاقه وتيسير التنفيذ الفوري للتدابير الوقائية التي جرى تحديدها. وعلى غرار ذلك، تعقد مفوضية حقوق الإنسان، من خلال مكاتبها الفرعية التسعة الموجودة في البلد، اجتماعات منتظمة ودورية مع قوات الأمن العام لمناقشة حالة حقوق الإنسان في مناطق البلد، وكذلك النُّهج الممكنة لجعل إجراءات حماية حقوق الإنسان أكثر فعالية. وتعرب مفوضية حقوق الإنسان عن تقديرها لانفتاح قوات الأمن العام على إجراء هذا الحوار على الصعيدين الوطني والإقليمي.

41- وقدمت مفوضية حقوق الإنسان المساعدة التقنية إلى كونغرس الجمهورية في صياغة مشروع إصلاح قانون الاستخبارات ومكافحة التجسس. وركزت هذه المساعدة التقنية على إعادة النظر في هدف العمل الاستخباراتي، الذي ينبغي أن يتوخى تيسير الممارسة الكاملة للحقوق وحماية السكان، وذلك بإدماج معاييرَ لكشف المعلومات السرية في حالة وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، وكذلك المعايير الدولية لحقوق الإنسان في مجالات منها القيادة والتحكم والشفافية والمساءلة بمشاركة المجتمع المدني. ولا يزال مشروع الإصلاح هذا في انتظار مناقشته في كونغرس الجمهورية خلال عام 2024.

جيم- حماية القادة الاجتماعيين والمدافعين عن حقوق الإنسان

42- لا تزال مستويات العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان مرتفعة. ففي عام 2023، تحققت مفوضية حقوق الإنسان من وجود صلة بين وفاة الضحايا وعملهم من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان في حالات قتل 105 مدافعين عن حقوق الإنسان (87 رجلاً و14 امرأة و4 أشخاص من مجتمع الميم الموسع). وفي الفترة الممتدة بين 1 كانون الثاني/يناير و27 أيار/مايو 2024، تلقت مفوضية حقوق الإنسان 80 ادعاءً بشأن قتل مدافعين عن حقوق الإنسان، ورأت أنه جرى التحقق من 26 حالة منها، ويجري التحقق من 20 حالة، ولم يُحسم بعد في 30 منها. ولا تزال أنماط العنف واتجاهاته على ما كانت عليه في عام 2023، وتمس بصفة خاصة أعضاء مجالس العمل المجتمعي، وسلطات الشعوب الأصلية، والمنحدرين من أصل أفريقي، وكذلك من يدافعون عن الأقاليم والأراضي والبيئة. والمقاطعات الأكثر تضرراً هي أراوكا، وكاوكا، وتشوكو، وشمال سانتاندير، وبوتومايو، وبايي ديل كاوكا. وفي معظم الحالات، ينتمي الجاني المزعوم إلى جماعات مسلحة غير تابعة للدولة.

43- وإزاء ذلك، أعلنت المحكمة الدستورية في كانون الأول/ديسمبر 2023، من خلال الحكم SU-546/23، عدم دستورية الوضع السائد[19]. وخلصت المحكمة إلى وجود فجوة بين حالة الخطر والعنف التي يواجهها القادة الاجتماعيون والمدافعون عن حقوق الإنسان والقدرات المؤسسية والمالية التي توفرها الدولة لضمان وحماية حقوقهم، بما فيها الحق في الدفاع عن حقوق الإنسان. وينبغي اعتبار هذا الحكم منعطفاً وخارطة طريق للتحولات المؤسسية العميقة التي لا بد من إحداثها في مجالات الوقاية، والحماية، ومكافحة الإفلات من العقاب.

44- ومن الأوامر الرئيسية التي ضمنتها المحكمة الدستورية الحكمَ المشار إليه وضعُ خطة شاملة للحماية تكفل الاتساق بين القوانين والبرامج والإجراءات التي تضعها الحكومة لصالح المدافعين عن حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، قدمت مفوضية حقوق الإنسان إلى وزارة الداخلية المساعدةَ التقنية في وضع السياسة الوطنية المتعلقة بالضمانات. ونظمت وزارة الداخلية منتدى وطنياً لتعزيز مشاركة منظمات حقوق الإنسان في وضع هذه السياسة. وبدعم من مفوضية حقوق الإنسان وجهات فاعلة أخرى، تسنى الاتفاق على مسودة أولية لهذه السياسة، تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ومن الأهمية بمكان اعتماد هذه السياسة في أقرب وقت ممكن، ودعمها بميزانية كافية وإنشاء آلية لتقييم تنفيذها، بمشاركة المجتمع المدني على نحو كامل.

45- وتستحسن مفوضية حقوق الإنسان استراتيجية وزارة الداخلية لتعزيز وجود المؤسسات بصفة دائمة ومشتركة في الأقاليم التي تعرف أعلى معدلات عنف الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة ضد المجتمعات المحلية، بغية استعادة حكمها. ولا تزال هذه الاستراتيجية، التي بدأ تنفيذها حتى الآن في مقاطعات كاوكا، وتشوكو، وماغدالينا، ونارينيو، وبوتومايو، بحاجة إلى تعزيزها من خلال تحسين مستوى تنفيذ ميزانيتها، وكفالة وجود عدد أكبر من المؤسسات، وتحسين مستوى التنسيق مع الكيانات الإقليمية بغية تحقيق الغرض المنشود المتمثل في كفالة حماية المجتمعات المحلية. ومن الضروري أيضاً إجراء حوار دائم وفعال مع المنظمات والحركات الاجتماعية الموجودة تاريخياً في الأقاليم المعنية. ولهذا الغرض، من الضروري تعزيز اللجنة الوطنية للضمانات واللجان الإقليمية للضمانات وأفرقة العمل الفرعية، بتوفير موظفين عموميين لديهم صلاحية اتخاذ القرارات، ومنهجيات عمل أكثر فعالية، وآليات لضمان الوفاء بالالتزامات المتعهد بها.

46- وعلى صعيد البلديات، شجعت وزارة الداخلية، بدعم من مفوضية حقوق الإنسان، إدماج تدابير لوقاية وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في خطط التنمية البلدية. وباعتبار البلديات أول الجهات المعنية بحالة حقوق الإنسان على الصعيد المحلي، فمن الضروري أن تعتمد تلك التي تشهد أعلى مستويات العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وأن تنفذ خططاً للوقاية والحماية، مع كفالة وجود ميزانيات كافية، والتدريب في مجال النهج التفاضلية، وإجراءات للاعتراف بالقادة الاجتماعيين ومنع تعرضهم للوصم، وأن تتعاون في تنفيذ تدابير الحماية الجماعية للمنظمات والهيئات العاملة في المناطق الخاضعة لولايتها القضائية.

47- وتشكل مكاتب أمناء المظالم عنصراً أساسياً للعمل في مجال حقوق الإنسان على صعيد البلديات. ورغم ذلك، تتعرض هذه المكاتب في العديد من البلديات التي تشهد مستويات عالية من العنف للتهديد والاعتداء، وتضطلع بعملها في ظروف سيئة للغاية، ولديها عدد محدود جداً من الموظفين ومن وسائل النقل لا يكفي لضمان وجودها في المناطق الريفية. وترحب مفوضية حقوق الإنسان باعتماد

(19) انظر https://www.corteconstitucional.gov.co/comunicados/Comunicado%2052%20-%20Diciembre%206%20de%202023.pdf.

مشـــروع القانون رقم 118 لعام 2023، الذي يتوخى تعزيز مكاتب أمناء المظالم بتخصـــيص ميزانية أكبر للبلديات المصـنفة ضـمن الفئتين الخامسـة والسـادسـة. وتتلقى هذه البلديات، التي يقل عدد سـكانها عن 000 20 نسـمة، موارد أقل للاضـطلاع بعملها المتعلق بالدفاع عن حقوق الإنسـان، رغم أنها تواجه تحديات كبيرة في مجال حقوق الإنسان.

48- ومنذ عام 2017، أصـــدر مكتب أمين المظالم 311 إنذاراً مبكراً، يتعلق 163 منها بحالات وشيكة و147 بمسائل هيكلية. وقدمت مفوضية حقوق الإنسان، في إطار مشروعها المشترك مع مكتب أمين المظالم، المساعدة التقنية إلى نظامه للإنذار المبكر من أجل زيادة عدد تقارير المتابعة، التي تكتسي أهمية حاسمة في تقييم مدى اتخاذ المؤسسات إجراءات للتخفيف من عوامل الخطر التي جرى التنبيه إلى أن المجتمعات المحلية تواجهها في الأقاليم المتضـررة من العنف الناشـئ عن النزاع بين الجماعات المسـلحة غير التابعة للدولة. وتجدر الإشارة على وجه الخصـوص إلى الإنذار المبكر الهيكلي الوطني رقم 019-23، الصـادر في حزيران/يونيه 2023، بشـأن عمل المدافعين عن حقوق الإنسان والقادة الاجتماعيين والهيئات الاجتماعية، الذي يحدد العوامل التي تعرض للخطر حياة المدافعين عن حقوق الإنســـان وســـلامتَهم الشـخصـية، ويقدم توصـيات للتغلب على هذا الوضـع. غير أنه من الضـروري، لضـمان فعالية الإنذارات، إحراز التقدم في إصـلاح اللجنة المشتركة بين القطاعات للاستجابة السريعة للإنذارات المبكرة، وهي الآلية المسؤولة عن تنفيذ التوصـيات الواردة في الإنذارات. وقدمت مفوضـية حقوق الإنسان المساعدة التقنية إلى وزارة الداخلية في مراجعة منهجية هذه اللجنة واعتماد تغييرات مؤسسية لضمان فعاليتها.

49- وقدمت مفوضـية حقوق الإنسان المساعدة التقنية إلى الوحدة الوطنية للحماية في مجالات شتى، بطرق منها مشاركتها كعضو دائم في اللجنة المعنية بتقييم المخاطر والتوصية بالتدابير الملائمة. واعتمدت السلطات العليا في الوحدة الوطنية للحماية إجراءات مهمة لمكافحة الفساد داخل المؤسسـة وتقليل مستوى اعتمادها على الشـركات الخاصـة لتأجير السـيارات والشـركات التي تتعاقد معها من الباطن لتوفير موظفي الحماية. ولزيادة فعالية هذه الجهود، من الضـــروري إحراز مزيد من التقدم في التحقيقات المتعلقة بالفســـاد التي تجريها النيابة العامة للدولة.

50- وبالإضـــافة إلى ذلك، اعتُمدت إجراءات إيجابية لتحســين مســتوى أداء الوحدة الوطنية للحماية، منها على سبيل المثال تعزيز اللجان الإقليمية لتقييم المخاطر والتوصية بالتدابير الملائمة، وشراء مركبات خاصـــة بهذه الوحدة أو تقديم الدعم المالي لنقل الأشـخاص المعنيين، كبديل لمركبات الحماية المسـتأجَرة. غير أن هذه المؤسسة لا تزال تواجه صعوبات خطيرة في عملها تقوض وفاءها بواجبها في توفير الحماية. وتجدر الإشـارة ضـمن أخطرها إلى ما يلي: (أ) الوقت الذي ينقضـي منذ طلب الحماية حتى تنفيذ التدبير اللازم، ومتوســـطه ســـتة أشـــهر؛ و(ب) الأعطاب الميكانيكية المتكررة في المركبات؛ و(ج) عدم توافق دراسات المخاطر وتدابير الحماية مع احتياجات المدافعين عن حقوق الإنسان وسياق عملهم، ولا سيما في المناطق الريفية؛ و(د) عدم كفاية مسـتوى إدماج النُّهج الإثنية والجنسـانية والإقليمية في التدابير المتخذة؛ و(هـ) ضـــعف مســـتوى متابعة التدابير التي اعتمدتها لجنة تقييم المخاطر والتوصـــية بالتدابير الملائمة (وبخاصة فيما يتعلق بالنساء المعرضات للخطر)، وكذلك مستوى تنفيذ تدابير الحماية الجماعية.

51- وأبلغت الوحدة الوطنية للحماية مفوضية حقوق الإنسان أنها تعكف على إعادة تنظيمها الداخلي. ولم يجر حتى الآن اعتماد أي عملية تشـاركية بالكامل تشـمل منابر حقوق الإنسـان، ولم يلاحَظ أي تقدم واضـــح في هذا الصـــدد. كما لم تفِ الحكومة بالتزاماتها في إطار خطة الطوارئ المتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنســـان التي أُعدت في آب/أغســـطس 2022، ومنها إصـــلاح المرســـوم رقم 1139، المؤرخ 23 أيلول/سبتمبر 2021، بشأن سير عمل الوحدة الوطنية للحماية. وفي نيسان/أبريل 2024، نظمت مفوضية حقوق الإنســـان والوحدة الوطنية للحماية حدثاً إقليمياً للآليات الوطنية للحماية في أمريكا اللاتينية، لدعم عملية وضع نموذج جديد للحماية محوره مفهوم الحماية الجماعية والنُّهُج التفاضلية.

دال- تحديد ووضع سياسة عامة من أجل إرساء ثقافة السلام

52- تَبرز ضمن مجموع التوصيات التي قدمتها لجنة الحقيقة أربع توصيات محددة ترمي إلى إرساء ثقافةٍ من أجل العيش في سلام. ومن بين الكيانات المحددة لتنفيذ هذه التوصيات وزارة التعليم، ووزارة الثقافة والفنون والمعارف، ومؤسسة الأرشيف العام الوطني، ووزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

53- وتسلط مفوضية حقوق الإنسان الضوء على الجهود العديدة التي تبذلها الحكومة لتعزيز استراتيجية الدولة من أجل إرساء ثقافة السلام، وأبرزها إدراج محور للعمل في خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026، عنوانه: "ثقافة السلام في الحياة اليومية للسكان والأقاليم". ويتوخى هذا المحور دعم سياسات عامة مثل سياسة الحوار الاجتماعي، وسياسة الحقيقة والذاكرة، فضلاً عن برامج حكومية أخرى. كما يهدف إلى "جعل قطاع الثقافة في خدمة التنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية، من خلال إرساء ثقافة السلام والإدماج"[(20)]. وفي هذا الصدد، تشكل استراتيجية ثقافة السلام التي وضعتها وزارة الثقافة والفنون والمعارف جهداً شاملاً من أجل "تعزيز استخدام الطابع السياسي والتحويلي للثقافة في حماية جميع أنماط العيش، وكذلك في فهم أشكال العنف الطويل الأمد وإدارة النزاعات"[(21)].

54- كما نصت خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 على ضرورة اعتماد استراتيجية لتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة. وتبعاً لذلك، باشرت الحكومة الوطنية عملها المتمثل في "تحديد أدوار الكيانات، وكذلك آلية وضع ومتابعة الإجراءات التي من شأنها تمكين الحكومة الوطنية من تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير لجنة الحقيقة"[(22)]. وفي هذا السياق، قدمت مفوضية حقوق الإنسان الدعم إلى وحدة متابعة تنفيذ اتفاق السلام في هذه المهمة، بما في ذلك خلال الحوار الأولي مع مختلف قطاعات الحكومة، التي استُدعيت لتحديد وانتقاء التوصيات التي يتعين تنفيذها خلال ولاية الحكومة الحالية، مع مراعاة القدرات المؤسسية والموارد المالية المتاحة، ومهلة التنفيذ المحددة.

55- وتشير مفوضية حقوق الإنسان إلى هيئات الدولة التي تسعى إلى تعزيز استراتيجية ثقافة السلام، ومنها المجلس الوطني للسلام والمصالحة والتعايش، الذي تشمل أهدافه إرساء ثقافة المصالحة والتعايش والتسامح وعدم الوصم. وعلى غرار ذلك، يبذل المجتمع المدني جهوداً من أجل التوعية بثقافة السلام وصياغة مقترحات للمساهمة في تعزيز مبادرات مختلف مؤسسات الدولة من أجل إرسائها.

رابعاً- التوصيات

56- **يوصي مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان:**

(أ) **كيانات الدولة والحكومة التي تقود كل قطاع من القطاعات المعنية بتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة على الصعيد الوطني بأن تضاعف جهودها في هذا الصدد، وبأن تُدرج في أدوات التخطيط تدابير وإجراءات ومؤشرات من شأنها أن تساهم في إحراز تقدم حاسم في تنفيذ التوصيات؛**

(20) انظر https://colaboracion.dnp.gov.co/CDT/portalDNP/PND-2023/2023-05-04-bases-plan-nacional-de-inversiones-2022-2026.pdf.

(21) انظر https://www.mincultura.gov.co/plan-nacional-de-cultura-2024-2038/Documents/PLAN%20NACIONAL%20CULTURA_14-03-2024.pdf.

(22) انظر https://colaboracion.dnp.gov.co/CDT/Prensa/Publicaciones/plan-nacional-de-desarrollo-2022-2026-colombia-potencia-mundial-de-la-vida.pdf.

(ب) الحكومةَ بأن تعزز تنفيذ سياسات تفكيك التنظيمات الإجرامية ومكافحة المخدرات وكفالة الأمن في الأقاليم على نحو شامل ومنسق، باعتبار هذه السياسات أساسية لتحقيق التحول الإقليمي اللازم، وللقضاء، بفضل وجود مؤسسات الدولة الكامل والفعال، على الأسباب الهيكلية للعنف من خلال توطيد سيادة القانون بغية ضمان ممارسة السكان حقوق الإنسان وتمتعهم بها على نحو كامل؛

(ج) كيانات الدولة والحكومة بأن تكفل استقلال محكمة السلام الخاصة إدارياً وقضائياً وحيادها، حتى تؤدي مهامها على أكمل وجه، وبأن تزوِّدها بالموارد اللازمة للاضطلاع بولايتها؛

(د) محكمةَ السلام الخاصة بأن تحرص على أن تراعي مقترحات مشاريع أحكامها على النحو الواجب احتياجات الضحايا المتصلة مباشرة بالضرر الناجم عن انتهاكات أو تجاوزات حقوق الإنسان ومخالفات القانون الدولي الإنساني، وبأن تعتمد التدابير اللازمة لتعزيز مشاركة الضحايا، ولا سيما في القضايا الكبرى التي جرى فتح ملفاتها مؤخراً؛

(هـ) النيابةَ العامة للدولة بأن تجري تحليلاً وتقييماً وتغييراً شاملاً لمنهجية عملها، ومواردها المالية، وموظفيها المكلفين بالتحقيق في جرائم القتل وغيرها من جرائم العنف المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، تنفيذاً لحكم المحكمة الدستورية SU-546/23، وتماشياً مع مسؤوليتها في إطار سياسة تفكيك التنظيمات الإجرامية؛

(و) الحكومةَ بأن تحفز وضع مشروع قانون جديد بشأن تقديم أفراد التنظيمات الإجرامية إلى العدالة، وبأن تكفل حقوق الضحايا وعدم التكرار، بطرق منها فضح الشبكات الإجرامية؛

(ز) وزارةَ الدفاع والشرطةَ الوطنية بأن تواصلا عملية إصلاح الشرطة الوطنية، مع ضمان إدراج القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان على نحو شامل في مبادئ عمل الشرطة ومناهجها التدريبية؛

(ح) وزارةَ الدفاع بأن تحرص على تَوافق السياسات التي تضعها وتنفذها، في إطار اختصاصاتها، مع الالتزامات الدولية للدولة في مجال حقوق الإنسان؛

(ط) كونغرس الجمهورية بأن ينظر في مسألة اعتماد إصلاح قانون الاستخبارات ومكافحة التجسس، مع تضمينه على نحو شامل قواعد ومعايير حقوق الإنسان الواردة في مشاريع الإصلاح الجارية وتعزيز دور القيادة المدنية في عملية وضع جميع إجراءات استخبارات الدولة؛

(ي) الحكومةَ بأن تعتمد السياسة الوطنية للضمانات المتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان، وبأن ترصد لها ميزانية كافية وتضمن رصد تنفيذها في إطار عمل اللجنة الوطنية للضمانات واللجان الإقليمية للضمانات؛

(ك) الحكومةَ بأن تحفز إجراء إصلاح جذري لنموذج حماية القادة الاجتماعيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، بقيادة وزارة الداخلية وبمشاركة المجتمع المدني على نحو كامل. وينبغي أن يشمل هذا الإصلاح جوانب محورية في عمل الوحدة الوطنية للحماية، مثل مراجعة منهجية وأداة تحليل المخاطر؛ وإعادة النظر في خصائص المُحللين وكفاءاتهم وخبراتهم المهنية؛ وتعزيز وجودها على الصعيد الإقليمي؛ واعتماد منهجية أكثر تشاركية وشمولاً قائمة على نهج إقليمية وجنسانية وإثنية في اتخاذ التدابير الجماعية، وما إلى ذلك؛

(ل) وزارةَ الدفاع بأن تواصل وتعزِّز عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للمضي قدماً في التحقيق في حوادث الوفيات، وفي الادعاءات الأخرى بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي جرى

توثيقها خلال احتجاجات عام 2020 في بوغوتا وخلال الإضراب الوطني لعام 2021، مثل الإصابات في العين وأشكال العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي؛

(م) النيابةَ العامة للدولة بأن تعزِّز قدراتها لكفالة أن يُجري التحقيقات في حوادث الوفيات في سياق الاحتجاجات مكتبٌ واحد للنيابة العامة، ولتزويد هذا المكتب بالأدوات التقنية والموارد اللازمة لإجراء تحقيقات سياقية تشمل تحديد المسؤوليات بحسب تسلسل القيادة؛

(ن) كونغرس الجمهورية بأن ينظر في مسألة اعتماد مشروع القانون الذي من شأنه أن يمكِّن من تخصيص ميزانية أكبر لمكاتب أمناء المظالم بالبلديات المصنفة ضمن الفئتين الخامسة والسادسة التي تشهد مستويات عالية من العنف؛

(س) الحكومةَ بأن تضاعف جهودها لتُعيد على نحو حاسم تفعيل أنشطة المجلس الوطني للسلام والمصالحة والتعايش، ولتعزِّز تنسيق عمله وتَواصُله مع كيانات أخرى، مثل وزارة الثقافة، من أجل تعزيز وترسيخ استراتيجية لإرساء ثقافة السلام في البلد.